

**١٥٦/٣٨** - تقرر أن تستعرض تنفيذ هذا القرار في دورتها التاسعة والثلاثين ،

### الجلسة العامة ١٠٢

١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣

**١٥٧/٣٨** - الترتيبات المالية والمؤسسة الطويلة الأجل لجهاز الأمم المتحدة لتمويل العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية<sup>(٤١)</sup> ، وإلى قرار الجمعية العامة ٢١٨/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٨٣/٣٦ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ، وقرارها ٢٤٤/٣٧ المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ،

وإذ تتضمن في اعتبارها تقرير اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الخامسة<sup>(٤٢)</sup> وبوجه خاص المقرر ٤ (د - ٥) المؤرخ في ٢٠ حزيران / يونيو ١٩٨٣ بشأن وضع الترتيبات المالية والمؤسسة الطويلة الأجل لجهاز الأمم المتحدة لتمويل العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية<sup>(٤٣)</sup> ،

وإذ تحبظ علىَّا مع التقدير بالدعم الذي قدمته الحكومات خلال السنوات الأربع الماضية للصندوق المؤقت ولجهاز الأمم المتحدة لتمويل العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ،

وإذ يساورها القلق لأنَّه لم يتح حتى الآن تنفيذ أحكام القرار ٢٤٤/٣٧ ، تفدياً كاماً ،

وإذ تلاحظ أنَّ الاجتماع المفتوح العضوية غير الرسمي الذي طلبت اللجنة عقده في مقررها ٤ (د - ٥) يدل على أنَّ عدداً كبيراً من البلدان المتقدمة النمو والنامية على حد سواء تنظر في أمر تقديم تبرعات مالية لجهاز التمويل في جهد منها لبلوغ الأهداف التي حدتها الجمعية العامة ،

(٤١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، فيينا - ٢٠ - ٣١ آب / أغسطس ١٩٧٩ (مشورات الأمم المتحدة . رقم المبيع A. 79. I. 21. A و التصويب ) ، الفصل السابع .

(٤٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٧ (A/38/37) ، الجزء الثاني .

(٤٣) المرجع نفسه ، المرفق ، الفرع بـ .

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٣٢٠١ (د إ - ٦) و ٣٢٠٢ (د إ - ٦) المؤرخين في ١ أيار / مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، وقرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وقرارها ٣٣٦٢ (د إ - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٥٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ الذي يتضمن مرفقه الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث ، وقرارها ٢١١/٣٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، والقرار ١٥٣ (د - ٦) الذي اتخذه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في ٢ نوؤز / يوليه ١٩٨٣ في دورته السادسة<sup>(٤٤)</sup> ،

وإذ تلاحظ مع التقدير العرض الذي قدمته الدول الأعضاء في منظمة البلدان المصدرة للنفط ، وكذلك الترويج والاتحاد الاقتصادي الأوروبي ، لدفع الحصة الكاملة في رأس المال لأقل البلدان نمواً وعدد من البلدان النامية الأخرى المعنية ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام<sup>(٤٥)</sup> المتعلق بحالة الاتفاق المنشئ للصندوق المشترك للسلع الأساسية<sup>(٤٦)</sup> ،

وإذ تكرر الإعراب عن قلقها لبطء معدل التقدم في توقيع الاتفاق والتصديق عليه ، وتأسف لعدم دخول الاتفاق حيز النفاذ في ٣٠ أيلول / سبتمبر ١٩٨٣ ،

١ - تؤكد من جديد دعمها القوي للاتفاق المنشئ للصندوق المشترك للسلع الأساسية ولدخوله حيز النفاذ في وقت مبكر :

٢ - تعرب عن أملها في أن تقوم الدول التي وقعت الاتفاق ولكنها لم تصدق عليه أو لم تقبله أو لم تتوافق عليه بعد بالتعجيل باتخاذ الإجراء اللازم لتحقيق ذلك ، وتحث بقوة جميع الدول التي لم توقع الاتفاق أو تصدق عليه حتى الآن أن تفعل ذلك دون مزيد من التأخير :